سلسلة إصدارات مركز المحتسب (٣٠)

المحتسب
خيرية ونجاة

التوسط في الحسبة

بين الإفراط والتفريط

تأليف

فضيلة الشيخ/ د. عبدالحي يوسف

نائب رئيس هيئة علماء السودان

التوسط في الحسبة
بين الإفراط والتفريط

تأليف

فضيلة الشيخ الدكتور / عبد الحي يوسف

نائب رئيس هيئة علماء السودان

الطبعة الأولى

١٤٣٨هـ

ح دار المحتسب للنشر والتوزيع، ١٤٣٨ هـ
فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر
الحاج، عبد الحي يوسف عبد الرحيم
التوسط في الحسبة بين الإفراط والتفريط.
عبد الحي يوسف عبد الرحيم. - الرياض، ١٤٣٨ هـ.
ص٤٣؛ ١٤×٢٠سم (إصدارات المحتسب؛ ٢٠)
ردمك: ٠-٧-٩٠٥٧٩-٦٠٣-٩٧٨
١- الحسبة ٢ - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أ. العنوان
ديوي ٢٥٧,٢ ١٤٣٨/٣٦٤٠

حقوق الطبع محفوظة لدار ومركز المحتسب

الطبعة الأولى

١٤٣٨ هـ

دار المحتسب للنشر والتوزيع

المملكة العربية السعودية - الرياض - طريق الأمير تركي الأول
هاتف وناسوخ: ١٤٨٢٠٦٠٤ - ص.ب: ٢٩١٢٤٦ - الرمز ١١٣٦٢
الموقع الإلكتروني: www.almohtasb.com

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

مُقدِّمة

الحمد لله رب العالمين، له الحمد الحسن والثناء الجميل، وأشهد أن لا إله إلا الله يقول الحق وهو يهدي السبيل، وأصلي وأسلم على البشير النذير محمد بن عبد الله عليه وعلى آله وصحبه أفضل الصلاة والتسليم.. أما بعد:

فإن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أجل فرائض الدين، ومن خصائص مجتمع المسلمين، وهو شرط خيرية هذه الأمة، والسياج الذي يحفظها الله به من الضلال والانحراف، وإن حق هذه العبادة العظيمة أن تحاط بالدراسة من كل جوانبها، وأن تتناولها يد الدرس والبحث بالتسديد والتصويب حتى تقوم بدورها في الأمة خير قيام.

وقد جاءت هذه الرسالة تتناول أحد أهم ما ينبغي بحثه في هذه العبادة العظيمة ألا هو التوسط في أدائها بين إفراط الغالين فيها، وتفريط الجافين عنها، وذلك لما في الإفراط والتفريط من عواقب وخيمة لا تقف عند الإضرار بمن قام بها، بل يتعدى ضررها ليصل

إلى الأمة بأسرها، وإلى قدر هذه العبادة ومكانتها بين الناس، وقد اقتضى الحال أن تكون هذه الرسالة على المباحث الآتية:

- **المبحث الأول: التوسط في الحسبة مكانته وأهميته.**
- **المبحث الثاني: الإفراط في الحسبة أسبابه ومظاهره.**
- **المبحث الثالث: التفريط في الحسبة أسبابه ومظاهره.**
- **المبحث الرابع: التوازن بين الاحتساب على أهل الإفراط وأهل التفريط.**
- **خاتمة.**

والله المسؤول أن ينفع بهذه الورقات، وأن يتلقى أعمالنا بالقبول، ويبلغنا من رضوانه المأمول.

المبحث الأول

التوسط في الحسبة مكانته وأهميته

بنى الله عَزَّوَجَلَّ دين الإسلام بما فيه من عقائد وأحكام على التوسط والاعتدال، فقد جعل الله عَزَّوَجَلَّ هذه الأمة وسطًا بين الأمم قال تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾ [البقرة:١٤٣]، وجعل الدين وسطًا بين الغالي فيه والجافي عنه، وجعله صراطًا مستقيمًا بين سبل الضلالة من إفراط وتفريط، فالتمسك بالصراط المستقيم هو تمسك بالوسطية، وكل حيدة عن هذا الصراط هي جنوح إما إلى إفراط وإما إلى تفريط، وهذه الوسطية جارية في سائر أحكام الدين الحنيف وعباداته، ومن ذلك ولا بد عبادة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، «وما أمر الله بأمر إلا وللشيطان فيه نزعتان: إما إلى تفريط وإضاعة، وإما إلى إفراط وغلو. ودين الله وسط بين الجافي عنه والغالي فيه، كالوادي بين جبلين والهُدى بين ضلالتين، والوسط بين طرفين ذميمين، فكما أن الجافي عن الأمر مضيع له، فالغالي فيه: مضيع له. هذا بتقصيره عن الحد، وهذا بتجاوزه الحد»[(١)].

---

(١) من كلام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في مدارج السالكين، ت: محمد البغدادي، دار الكتاب العربي بيروت، ط٣، ١٤١٦هـ (٢/ ٤٥٥-٤٥٦).

فالحسبة لا تكون على الوجه المشروع والمحمود في دين الله حتى تتسم بالتوسط والاعتدال، وأهمية الوسطية في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تتلخص في النقاط التالية:

* الوسطية في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب شرعي وفريضة دينية، يؤخذ ذلك من عموم الآيات والأحاديث الآمرة بالتوسط والاعتدال والتسديد والمقاربة، والناهية عن الغلو والتفريط، فقد أمر الله عَزَّوَجَلَّ بالتوسط بما مر من وصفه للأمة بالوسطية، وبقوله تعالى: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٥٣﴾﴾ [الأنعام:١٥٣]، ونهى سبحانه عن الغلو والإفراط في قوله تعالى: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ غَيْرَ ٱلْحَقِّ﴾ [المائدة:٧٧]، ونهى عَزَّوَجَلَّ عن التفريط والتساهل فقال: ﴿وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُۥ عَن ذِكْرِنَا وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ وَكَانَ أَمْرُهُۥ فُرُطًا ﴿٢٨﴾﴾ [الكهف:٢٨]، وعلى هذا فإن من قام بواجب الحسبة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر دون التزام بالوسطية والاعتدال مفَرِّطًا أو مُفْرِطًا ربما رجع من عمله بالوزر دون الأجر، قال ابن داود الحنبلي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في طبقات القائمين بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: «قوم صالحون أخيار، مؤمنون أتقياء أبرار، غير أنهم لا يعرفون قواعد الأمر بالمعروف،

ولا يحققون مراتب النهي عن المنكر الموصوف... على أن كلا منهم يستعمل الطيش والعجلة والشدة والعنف فيما قاله أو فعله، وإذا نزل بهم ما يكرهون لا يحتملون ولا يصبرون، مرتكبون بالسب واللعن والغيبة محظورًا، فيرجع كل منهم آثمًا مأزورًا»[(١)].

* الوسطية في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر سبب لبلوغ غايته التي جعل لها من امتثال الناس لفعل المعروف وترك المنكرات، وذلك أن الغلو في الحسبة والإفراط فيها سبب لمعاندة الناس لأهلها وعدم امتثالهم لمقتضياتها، ويروى في ذلك عن صلة بن أشيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ أنه مر به فتى يجر ثوبه، فهم أصحابه أن يأخذوه بألسنتهم أخذاً شديداً، فقال صلة: دعوني أكفكم أمره، ثم قال: «يا ابن أخي، إن لي إليك حاجة». قال ما هي؟ قال: «أحب أن ترفع إزارك»، قال نعم ونعمى عين، فرفع إزاره، فقال صلة، لأصحابه: «هذا كان أمثل مما أردتم، فإنكم لو شتمتموه وآذيتموه لشتمكم»[(٢)]، وكذلك التفريط في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر سبب ولا بد لتفشي الفواحش والمنكرات في المجتمع.

---

(١) الكنز الأكبر في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لابن داود الحنبلي الصالحي، دار الكتب العلمية - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٧، (١/ ٢٧٠).

(٢) مختصر منهاج القاصدين، لأحمد بن عبد الرحمن بن قدامة المقدسي، مكتَبَةُ دَارِ البَيَانْ، دمشق، ١٣٩٨، (ص: ١٣٠).

* التزام الوسطية في الحسبة وسيلة لجلب المصالح الشرعية وتكثيرها، ودرء المفاسد وتقليلها، وقد دل على هذا الأصل نهي الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ المؤمنين عن سب آلهة المشركين درءًا لمفسدة أعظم وهي سب المشركين لله جَلَّ جَلَالُهُ، قال تعالى: ﴿وَلَا تَسُبُّواْ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّواْ ٱللَّهَ عَدۡوَۢا بِغَيۡرِ﴾ [الأنعام:١٠٨]، لذلك قرر أهل العلم رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ تعالى عدم إنكار المنكر إن ترتب على إنكاره منكر أعظم منه، قال ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وإذا كَانَ الأمر بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْي عَن الْمُنكرِ من أعظمِ الْوَاجِبَاتِ أو المستحباتِ فالواجباتُ والمستحباتُ لَا بُد أن تكون الْمصلحَةُ فِيهَا راجحةً على الْمفْسدَةِ، إذ بِهَذَا بُعثت الرسلُ وأُنزِلت الكتبُ وَالله لَا يحب الْفسادَ... فَحَيْثُ كَانَت مفْسدَةُ الأمرِ وَالنَّهْيِ أعظمَ من مصْلحَتِه لم يكن مِمَّا أمر الله بِهِ، وإن كَانَ قد تُرك وَاجِبٌ وَفُعِل محرمٌ؛ إِذْ المؤمن عَلَيْهِ أن يتقي الله فِي عباد الله، وَلَيْسَ عَلَيْهِ هدَاهُم»[(١)]، ومما ينبغي التنبيه عليه هنا بيان المراد بالمصالح والمفاسد المعتبرة في دين الله والمهدرة، وقد بين ذلك الشاطبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ فقال: «المصالح المجتلبة شرعًا والمفاسد المستدفعة إنما تعتبر من حيث تقام الحياة الدنيا للحياة الأخرى، لا من حيث أهواء النفوس في جلب مصالحها العادية، أو

(١) الاستقامة، لابن تيمية، تحقيق د. محمد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود، الطبعة الأولى، ١٤٠٣ (٢/ ٢١١).

درء مفاسدها العادية»[(١)].

* ممارسة شعيرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بضوابط الوسطية سبب لتحبيب هذه الشعيرة لعموم الأمة، وانتشار العمل بها فيما بينهم، فلا يكون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مقصورًا على فئة من الناس دون غيرهم، فتتحقق بذلك خيرية الأمة التي شرطها الله بقيام الأمة بهذه الشعيرة الواجبة فقال تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [آل عمران: ١١٠].

(١) الموافقات، الشاطبي، ت: مشهور آل سلمان، دار ابن عفان، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م (٢/ ٦٣).

المبحث الثاني

﴿ الإفراط في الحسبة أسبابه ومظاهره ﴾

الإفراط في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر داء عضال يتهدد الأمة الإسلامية كما يتهدد هذه الشعيرة العظيمة من شعائر الإسلام، وإننا لن نطيل بالكلام عن ذم الغلو وخطورته، بل ندلف مباشرة إلى موضوع المبحث وهو أسباب الإفراط في الحسبة ومظاهره، وقد اخترنا الاقتصار على هذين الموضوعين في هذا المبحث لأن علاج أي مرض أو خلل إنما يكون من خلال مكافحة أعراض المرض ومظاهره كعلاج عاجل، وبإزالة أسباب المرض التي نشأ عنها كعلاج على المدى الطويل، كل ذلك بالاستعانة بالله تعالى، وعلى قدر الوسع والطاقة.

❁ وأهم أسباب الغلو في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هي ما يلي:

❁ عدم الفقه:

عدم الفقه كلمة جامعة تشمل قلة العلم بأحكام الشرع ونصوص الشارع، والعمل ببعض النصوص وإهمال البعض، أو العمل بما لا يصح من النصوص، وتشمل كذلك السطحية في فهم النصوص، والفهم المغلوط لها، وإهمال فهوم العلماء والسلف الصالح لمسائل الدين، ومن الفهوم المغلوطة التي لها أثر واضح

في زيادة الغلو اعتبار البعض أن الميل للمنع والحظر والتحريم والتشديد أقرب للتقوى على الإطلاق، وهو فهم ملموس عند كثيرين وإن لم يقع منهم تصريح به.

وهذه الآفات هي آفات قديمة آبدة في أمة الإسلام، نتج عنها وبانضمام غيرها إليها عامة الخلل في الأمة من غلو أو تفريط، فما أحوج الداعية والمحتسب إلى العلم الشرعي، ولا تكون دعوته على سبيل رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلا إذا كانت على بصيرة، قال تعالى: ﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى ۖ﴾ [يوسف:١٠٨]، والناظر في أحوال الغلاة في هذا الباب يجد قلة العلم سمة لأكثرهم، وسوء الفهم سمة لعامتهم، فتجد منهم من يشتد في النكير على من يعمل عملًا هو سنة عند بعض المذاهب الأربعة، بل ربما ما هو كذلك عند جمهورهم، ولم يكن ذلك المنكِرُ مطلعًا إلا على قول لأحد المعاصرين فينكر على من خالفه بلا أثارة من علم أو حلم، ومن هذا الباب ما وقع فيه بعض المنتسبين للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بتكفير من قال إن الأنبياء قد يقع منهم بعض الصغائر التي لا تدل على الخسة، أو من قال بكفر من أجاز رؤية الله عَزَّوَجَلَّ في المنام، إلى غير ذلك من الأمثلة التي لم يقع فيها من وقع إلا بسبب قلة العلم مع الجرأة وعدم الحلم.

❁ الحماسة والعاطفية غير المنضبطة:

الحماس لنصرة الدين أمر طيب في الجملة، لكنه لا بد من زمه بزمام الشرع وضوابطه، لئلا يعود بالضرر والأثر العكسي، وحماس هؤلاء الغالين قد يكون حماسًا لشيخ أو طائفة أو مذهب معين فيبالغ في الإنكار على مخالفيه وتصيد أخطائهم بالحق والباطل، وقد يكون حماسًا لشرائع الإسلام عامة فيغلو في الاحتساب على من خالف شيئًا من تلك الشرائع، وكلا النوعين لا بد من ضبطهما بالضوابط الشرعية، وبالصفتين اللتين يحبهما الله ورسوله: "الحلم والأناة"، وعامة هؤلاء المتحمسين يفوتهم أول ما يفوتهم آداب الأمر بالمعروف من رفق وحلم وصبر، ويفوتهم كذلك التدرج في مراتب الأمر والنهي من التعليم والتعريف، ثم الوعظ والتخويف، ثم الزجر والتعنيف.. إلى آخر تلك المراتب، فتجد الواحد منهم تحمله الحمية الإيمانية والأنفة الدينية إذا رأى منكرًا فيسارع إلى تغييره بيده أو بأخذ فاعله بالكلام الشديد وهو في غنية عن ذلك إن استعمل الرفق الذي ما كان في شيء إلا زانه وما نزع من شيء إلا شانه.

❁ ميل بعض النفوس إلى الغلو بجبلتها:

خلق الله عَزَّوَجَلَّ النفوس متفاوتة مختلفة، فمن النفوس من

يميل إلى الدعة والراحة والسكون فتكون مداخل الشيطان إليه من أبواب التفريط واتباع الشهوات، وهو مأمور أن يأطر نفسه على الحق أطرًا وأن يلزمها اتباع الصراط المستقيم، ومن الناس من يكون ميالًا إلى الجدية والتشديد والتعامل مع نفسه وغيره بقسوة وعنف، فهذا تكون مداخل الشيطان إليه من أبواب الإفراط والغلو، وهو مأمور كذلك بأن يكبح دواعي الغلو في نفسه، وأن يحملها على اتباع صراط الله المستقيم الوسط، وقد قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في وصف مداخل الشيطان: «وما أمر الله عَزَّوَجَلَّ بأمر إلا وللشيطان فيه نزغتان: إما تقصير وتفريط، وإما إفراط وغلو.

فلا يبالي بما ظفر من العبد من الخطيئتين، فإنه يأتي إلى قلب العبد فيستامه، فإن وجد فيه فتوراً وتوانيًا وترخيصًا أخذه من هذه الخطة فثبطه وأقعده وضربه بالكسل والتواني والفتور، وفتح له باب التأويلات والرجاء وغير ذلك، حتى ربما ترك العبد المأمور جملة. وإن وجد عنده حذرًا وجداً وتشميراً ونهضة وأيس أن يأخذه من هذا الباب أمره بالاجتهاد الزائد وسول له أن هذا لا يكفيك وهمتك فوق هذا، وينبغي لك أن تزيد على العاملين، وأن لا ترقد إذا رقدوا، ولا تفطر إذا أفطروا، وأن لا تفتر إذا فتروا، وإذا غسل أحدهم يديه ووجهه ثلاث مرات فاغسل أنت سبعًا، وإذا توضأ للصلاة فاغتسل أنت لها، ونحو ذلك من الإفراط والتعدي،

فيحمله على الغلو والمجاوزة وتعدي الصراط المستقيم، كما يحمل الأول على التقصير دونه وأن لا يقربه، ومقصود من الرجلين إخراجهما عن الصراط المستقيم: هذا بأن لا يقربه ولا يدلو منه، وهذا بأن يجاوزه ويتعداه»[(١)].

وإن من احتك بالغلاة يجد أن سبب غلو كثير منهم هو سبب نفسي لا شرعي، وتجد بعض هؤلاء قد يكون على أشد درجات الغلو والإفراط في باب من الأبواب أو جماعة من الجماعات، فإذا تبين له خطأ مسلكه انقلب إلى أقصى الطرف المقابل لا يعرف القصد ولا التوسط، فتجده ينتقل من أشد درجات الإرجاء إلى أقصى درجات التكفير وهكذا، وقد نقلت لنا كتب التراجم قصة رجل يقال له شبث بن ربعي[(٢)]، قيل في ترجمته إنه كان مؤذن سجاح مدعية النبوة ثم أسلم، ثم كان من الخوارج على عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وكان من أول من أعان على قتله، ثم تاب فصار مع علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم خرج عليه مع الحرورية وصار من رؤوسهم وكان يقول أنا أول من حرر الحرورية، ثم تاب، ثم بقي إلى زمن الحسين وكان من

(١) الوابل الصيب، لابن القيم، ت: سيد إبراهيم، دار الحديث القاهرة، الطبعة الثالثة، ١٩٩٩ م (ص: ١٧).

(٢) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب، لابن حجر، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، الطبعة الأولى ١٣٢٦هـ (٤/ ٣٠٤).

الجيش الذي قتل الحسين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم كان مع عبد الله بن الزبير، ثم كان آخر أمره أن أبلى بلاء حسنًا في قتال المختار بن أبي عبيد الثقفي وهو ضال مضل أظهر التشيع وأبطن الكهانة، وزعم تنزل جبريل عليه، فأمثال هذا الرجل رَحِمَهُ اللَّهُ قد دخل إليهم الشيطان من مدخل الغلو واستغل ميلهم الفطري إليه، والشيطان لا يبالي أخذ العبد من باب الإفراط أو من باب التفريط، وعلاج هؤلاء إنما هو بالعلم الشرعي والتربية المتوازنة، وبمجاهدة النفس ومنعها من مجاوزة حدود الشرع.

❁ الانطلاق من منطلق رد الفعل بغير علم:

ينبئنا التاريخ القريب والواقع المعاصر أن أعتى عتاة الغلو إنما نبتت أفكارهم وترعرعت تحت سياط الجلادين في أقبية السجون، فما نبتت جماعة التكفير التي كانت تسمى جماعة المسلمين إلا في سجون "جمال عبد الناصر"، وهكذا في كل زمان ومكان تجد أن لرد الفعل دورًا بارزًا لنشأة الغلو، ورد الفعل قد يكون ناشئًا عن تعرض هؤلاء الغلاة إلى ظلم وعسف وتعذيب بغير جريرة موجبة لذلك، فأورثهم ذلك التعذيبُ العنفَ والقسوةَ مع الناس، والتعصبَ والتصلبَ على رأي واحد، مع ما أنتجته عقولهم من أفكار وتنظيرات الغلو متأثرين بهذا الظلم الذي وقع عليهم، وقد

يكون رد الفعل هذا على أفكار وممارسات من فرط في هذه الشعيرة العظيمة، فانشغل البعض برد هذا التفريط فجاوزوا التوسط إلى الإفراط فكرًا وممارسة، وبهذا يُعلم أن انتشار أفكار المائلين أهل التفريط سبب أصيل في زيادة الغلو والإفراط في الأمة، والعكس بالعكس فالإفراط ينتج تفريطًا في المقابل. وقد يكون رد الفعل هذا بسبب كثرة المنكرات وانتشارها في الأمة بغير نكير، فيغلو البعض في إنكارها، ويتزيد في انتقاص أهلها واحتقارهم والهجوم عليهم بغير ما يبيحه الشرع.

❁ التقليد الأعمى:

كثير من الغلاة اليوم سبب غلوهم هو انبهارهم بشخصية أو بطائفة ومن ثم يأخذون كل ما عند هذا المقلَّد غثًّا كان أو سمينًا بلا تمييز ولا رجوع لأهل العلم والورع، فتجد من الشباب من يعجب بأحد المشايخ في الالتزام بالهدي الظاهر واتباع السنة، فيقلده في أسلوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بما عنده من عدم رعاية للمصالح والمفاسد، أو سب للناس وتجريح لهم، ولم يحمله على مثل هذا الغلو إلا تقليد ذلك المعظم في نفسه، ومن عجيب ما عاينه بعض إخواننا في هذا الشأن أن رجلًا كان يجهر بتكفير بعض الطوائف المنتسبة للدعوة، فلما نوقش في ذلك

قال: «شيخي الذي عرفني طريق الله هو من أخبرني بذلك»، قيل له: وما دليل شيخك؟ قال: «قد توفي شيخي قبل أن يخبرني بأدلة هذا الأمر، فأنا على العهد حتى ألقاه، ولا أناقش أحدًا في هذا!»، ومعلوم أن تقليد المعظمين من الآباء وغيرهم كان من أهم أسباب الصد عن قبول الحق، فكذلك الحال بالنسبة للغلو، وعموم الفرق والطوائف الغالية إنما بدأت في أذهان معدودين من الناس ثم بسبب دعوتهم لأقوالهم وتأثر الناس بهم صاروا طائفة لها قادتها وأتباعها.

مر معنا أهم أسباب الإفراط في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أما مظاهر هذا الإفراط فهي كثيرة منها:

❁ ما يتعلق بالآمر بالمعروف والناهي عن المنكر:

وصور الإفراط المندرجة تحت هذا النوع كثيرة كذلك، وأهمها أن يتصدر المحتسب للإنكار فيما لا طاقة له به، وما هو عاجز عنه سواء كان عجزه هذا عجزًا علميًا فيكون قليل العلم لا يتبين الحق من الباطل، أو عجزًا بيانيًا فيعرف الحق من الباطل ولكن لا قدرة له على بيان هذا الحق لأي سبب كان، أو كان عجزه عن تحمل تبعات هذا الأمر ودفع الأذى الواقع عليه أو على غيره، قال ابن قدامة المقدسي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ويشترط كون المنكِر قادراً على

الإنكار، فأما العاجز، فليس عليه إنكار إلا بقلبه، ولا يقف سقوط الوجوب على العجز الحسي، بل يلتحق به خوف مكروه يناله فلا يجب عليه بل يستحب على حسب الحال، وكذلك إذا علم أن إنكاره لا ينفع فلا يجب عليه لعدم الفائدة بل يستحب لإظهار شعائر الإسلام»[(١)].

❁ ما يتعلق بالأمر المنكَر:

وذلك مثل أن ينكر على الناس فعلًا وقع فيه خلاف معتبر بين أهل العلم، قال ابن قدامة المقدسي: «فكل ما هو في محل الاجتهاد فلا حسبة فيه، فليس للحنفي أن ينكر على الشافعي أكله متروك التسمية، ولا للشافعي أن ينكر على الحنفي شربه يسير النبيذ الذي ليس بمسكر»[(٢)]، أو أن ينكر منكرًا غير ظاهر فلا يعلم إلا بالتجسس وتصيد أخطاء الناس وتتبع عوراتهم، وقد ابتليت الأمة ببعض من شغلوا أنفسهم بزلات الناس والتفتيش وراءهم، لا سيما أهل العلم والدعوة والجهاد، وهذه أمارة خذلان عياذًا بالله تعالى، وقد روي عن عبد الرحمن بن عوف، أنه حرس ليلة مع عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بالمدينة، فبينما هم يمشون شب لهم

---

(١) مختصر منهاج القاصدين (١٢٦)، بتصرف

(٢) المصدر السابق.

سراج في بيت فانطلقوا يؤمونه حتى إذا دنوا منه إذا باب مجاف على قوم لهم فيه أصوات مرتفعة، فقال عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وأخذ بيد عبد الرحمن: أتدري بيت من هذا؟ قال: لا، قال: هذا بيت ربيعة بن أمية بن خلف وهم الآن شرب فما ترى؟ فقال عبد الرحمن: أرى قد أتينا ما نهى الله عنه، نهانا الله عَزَّوَجَلَّ فقال: ﴿وَلَا تَجَسَّسُوا﴾ [الحجرات: ١٢] فقد تجسسنا، فانصرف عمر عنهم وتركهم[(١)]. ومن مظاهر الغلو في هذا الجانب عدم ترتيب الأولويات في الإنكار، أو الانشغال بمنكرات جزئية كمنكرات الهدي الظاهر وإغفال ما هو أعظم منها كالصلاة على وقتها وبر الوالدين وغير ذلك.

❁ ما يتعلق بالمنكَر عليه:

من مظاهر الغلو المتعلقة بالمنكَر عليه عدم التحقق من كون هذا الفعل منكرًا في حقه، كمن ينكر على رجل التيمم مع وجود الماء وهو لا يدري لعله عاجز عن استعمال الماء لمرض، وكذلك تجاوز المراتب المشروعة في الإنكار على الشخص، كما هو الحال في احتساب الولد على والديه، والمرأة على زوجها، فلا يجوز لهما استخدام مرتبة التهديد والتعنيف، قال ابن قدامة

(١) أخرجه الحاكم (٨١٣٦)، وقال هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وصححه الذهبي.

المقدسي: «فللولد من ذلك الحسبة بالتعريف، ثم بالوعظ والنصح باللطف»[(١)]، ومن مظاهر الغلو في هذا الجانب كذلك ترك الآداب اللازمة في حق المنكر عليه، أو التشنيع عليه بإهدار حسناته وإظهار سيئاته.

❁ ما يتعلق بنفس الاحتساب:

ومظاهر الغلو في ذلك منها تجاوز التدرج في المراتب الشرعية للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والغفلة عن آداب المحتسب، واستعمال العنف والغلظة بلا حاجة، والافتئات على حق ولي الأمر أو نائبه فيما يختص به إن كان مقيمًا لهذه الشعائر، وعدم رعاية المصالح والمفاسد، وغير ذلك من المظاهر التي سبق ذكر أكثرها في ثنايا الكلام.

❁❁❁

(١) مختصر منهاج القاصدين (١٢٥).

المبحث الثالث

التفريط في الحسبة أسبابه ومظاهره

للتفريط في واجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر خطورة كبيرة على الأمة الإسلامية، فهو إطفاء لجذوة الخيرية في هذه الأمة، وسبب لانتشار الباطل واندراس معالم الدين، ثم هو قبل ذلك وبعده سبب لحلول غضب الله وسخطه على الناكلين عن هذه الشعيرة العظيمة من شعائر الله.

وأسباب التفريط في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر منها ما هو سبب مشترك للإفراط والتفريط فنذكره على وجه الإجمال، ومنها ما هو خاص بالتفريط فنشير إلى بعض تفاصيله، وهذه الأسباب هي:

* عدم الفقه وقلة العلم.
* التقليد الأعمى.
* الانطلاق من موقع رد الفعل.
* ميل بعض النفوس إلى الدعة والتخاذل بجبلتها.

❁ حب الدنيا وإيثار الشهوات:

من أهم أسباب التفريط في شعائر الإسلام عمومًا، وما كان فيه المشقة والتعرض للأذى خصوصًا إيثار الدنيا على ما عند الله، ومن أجل ذلك عد الله عَزَّوَجَلَّ الدنيا فتنة واختبارًا للمؤمن، قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَخُونُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ وَتَخُونُوٓاْ أَمَٰنَٰتِكُمۡ وَأَنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ﴿٢٧﴾ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّمَآ أَمۡوَٰلُكُمۡ وَأَوۡلَٰدُكُمۡ فِتۡنَةٞ وَأَنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥٓ أَجۡرٌ عَظِيمٞ ﴿٢٨﴾﴾ [الأنفال: ٢٧-٢٨]، وقال رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: «**وَاللهِ مَا الفَقْرَ أَخْشَى عَلَيْكُمْ، وَلَكِنِّي أَخْشَى أَنْ تُبْسَطَ عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا كَمَا بُسِطَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا، وَتُهْلِكَكُمْ كَمَا أَهْلَكَتْهُمْ**»[(١)]، ففتنة الدنيا من أعظم الفتن على المؤمن، وكثير من الناكلين عن هذه الشعيرة إنما فعلوا ذلك رغبة في الدنيا وحفظًا لما يجري عليهم من الأموال والجاه والمنزلة عند الناس، وكما يحذر المسلم من مداهنة الأغنياء، فإنه يحذر كذلك من مداهنة الأمراء، ويحذر أشد الحذر من السير في أهواء العامة والجمهور، والبحث عما يرضى عنه المستمعون، بل الواجب العمل بما حدث به أبو ذر عن رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ فقال: «**وأمرني أن أقول بالحق وإن كان مرًا، وأمرني أن لا أخاف في الله لومة لائم...**»[(٢)]، وقول الحق

(١) أخرجه البخاري (٤٠١٥)، ومسلم (٢٩٦١).
(٢) أخرجه الإمام أحمد (٥ / ١٥٩) والسياق له، وقال محققو المسند: "حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، وابن حبان في صحيحه (٢٠٤١).

لا يعني الغلظة على الناس أو مخاطبتهم بما لا يعرفون، بل يجمع أهل السنة والجماعة والاعتدال بين القول بالحق ورحمة الخلق، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وأهل السنة والعلم والإيمان يعرفون الحق ويتبعون سنة الرسول ويرحمون الخلق ويعدلون فيهم ويعذرون من اجتهد في معرفة الحق فعجز عن معرفته»[(١)].

❁ دخول بعض الشبهات عليهم:

بعض الناكلين عن هذه الشعيرة يكون نكولهم عنها لا لرغبة في الدعة والراحة، بل لوجود بعض الشبهات التي تحجزهم عن القيام بهذه الشعيرة، فمن هذه الشبهات سوء الفهم لقول الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡۚ إِلَى ٱللَّهِ مَرۡجِعُكُمۡ جَمِيعٗا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ ١٠٥﴾ [المائدة:١٠٥]، وهي الشبهة التي رد عليها وبين الحق فيها الصديق الأكبر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وأرضاه، فعن قيس بن أبي حازم قال: قال أبو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بعد أن حمد الله، وأثنى عليه: يا أيها الناس، إنكم تقرءون هذه الآية، وتضعونها على غير مواضعها: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡ﴾ [المائدة: ١٠٥]، قال: وإنا سمعنا النبي

(١) مجموع الفتاوى، لتقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك ١٤١٦هـ/ ١٩٩٥م (٢٧/ ٢٣٨).

صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «**إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه، أوشك أن يعمهم الله بعقاب**»(١)، وفي رواية: وإني سمعت رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «**ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي، ثم يقدرون على أن يغيروا، ثم لا يغيروا، إلا يوشك أن يعمهم الله منه بعقاب**»(٢).

ومن هؤلاء من ينشغل بالتغيير السياسي ويظن القيام بهذه الشعيرة إنما هو ترقيع لبعض مظاهر الفساد وتحصيلًا لمصالح جزئية في وسط دول وحكومات ومجتمعات قامت على أسس فاسدة لا سبيل لإصلاحها إلا بالعمل الكلي الجذري، وهذا الطرح فيه غياب للتوازن الشرعي المطلوب، وغض من قيمة شعيرة من أعظم شعائر الإسلام، وبعد عن المنهج القرآني في التغيير. وينشغل البعض الآخر بالمواءمات الواقعية والحسابات المصلحية فيتجنب القيام بهذه الشعيرة حفاظًا على ما يسميه (مصلحة الدعوة)، ويقال لهم إن مصلحة الدعوة والداعية في الامتثال لأوامر الله والقيام بشعائره بانضباط واعتدال.. إلى آخر ما يعرض من شبهات في هذا الباب.

* وقد ذكر ابن داود الحنبلي رَحِمَهُ ٱللَّهُ طبقات الناكلين عن

---

(١) أخرجه الترمذي، (٤/ ٤٦٧-٢١٦٨) وأبو داود (٤/ ١٢٢-٤٣٣٨)، وابن ماجه (٢/ ١٣٢٧-٤٠٠٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (١/ ٣٩٨- ١٩٧٣).

(٢) أخرجه أبو داود، (٤/ ١٢٢-٤٣٣٨) وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٢-٤٣٣٨).

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فذكر فيهم من يترك تلك الشعيرة كبرًا خشية أن يحط القيام بها من قدره، ومن ينكل عن تلك الشعيرة شفقة ورأفة بأهل المعاصي، وما يدري أنه بذلك يضرهم ولا ينفعهم، وبعض من يترك تلك الشعيرة خشية أن يقطعه القيام بها عن مواصلة العبادة والانقطاع لها - وقد رأينا وسمعنا من أهل الانقطاع للعبادة من يحذر مريديه من الاختلاط بالناس أو دعوتهم خشية أن يقطعهم ذلك عن سيرهم إلى الله سبحانه- وما درى هؤلاء أنهم ينشغلون بالتنفل عن ما يلزمهم القيام به من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر[١].

❁ أما مظاهر التفريط في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فمنها:

* ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالكلية.

* ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على قوم مع الإتيان به على آخرين، وذلك كمن يترك القيام بالحسبة على من كان موافقًا له أو مآلفًا أو صديقًا أو نحو ذلك، فإن وقع المنكر من غير أصحابه وأنصاره كان له بالمرصاد، وهذا من أقبح الأفعال التي تحول تلك الشعيرة العظيمة التي يتعبد بها الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ إلى سلاح يشهر في وجه الخصوم ويذاد به عن الأنصار!

---

(١) انظر الكنز الأكبر (١/ ٢٨٣).

ومن هذا الباب من يأتي بشعيرة الاحتساب على الفقراء والضعفاء، ويتركها مع الأغنياء وذوي الجاه والمنزلة، وقد نص النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن من أسباب هلاك الذين من قبلنا أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه وإذا سرق الضعيف أقاموا عليه الحد! ففي الصحيحين عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أن قريشًا أهمهم شأن المرأة المخزومية التي سرقت، فقالوا: من يكلم فيها رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فقالوا: ومن يجترئ عليه إلا أسامة، حب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فكلمه أسامة، فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أتشفع في حد من حدود الله؟**» ثم قام فاختطب، فقال: «**أيها الناس، إنما أهلك الذين قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد، وايم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها**»[(١)].

* ومن صور التفريط في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كذلك من يحتسب على منكرات معينة دون غيرها، فمن ذلك من يحتسب على منكرات التفريط ويترك منكرات الغلو، والعكس.

* ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تحصيلًا لمصالح متوهمة أو مهدرة، كمن يترك هذه الشعيرة لمصلحة شخصية فهي مصلحة مهدرة، أو من يتركها لمصلحة غير متحققة بل مظنونة متوهمة.

(١) أخرجه البخاري (٣٤٧٥)، ومسلم (١٦٨٨).

* عدم التفريق بين المداهنة والمداراة، والعمل بالمداهنة اعتمادًا على الأدلة التي وردت في المداراة، وقد بين ابن بطال رَحِمَهُ ٱللَّهُ الفرق بينهما فقال: «المداراة من أخلاق المؤمنين وهي خفض الجناح للناس ولين الكلمة وترك الإغلاظ لهم في القول وذلك من أقوى أسباب الألفة وظن بعضهم أن المداراة هي المداهنة فغلط لأن المداراة مندوب إليها والمداهنة محرمة والفرق أن المداهنة من الدهان وهو الذي يظهر على الشيء ويستر باطنه وفسرها العلماء بأنها معاشرة الفاسق وإظهار الرضا بما هو فيه من غير إنكار عليه والمداراة هي الرفق بالجاهل في التعليم وبالفاسق في النهي عن فعله وترك الإغلاظ عليه حيث لا يظهر ما هو فيه والإنكار عليه بلطف القول والفعل ولا سيما إذا احتيج إلى تألفه ونحو ذلك»[1].

إلى غير ذلك من المظاهر الكثيرة.

(١) فتح الباري لابن حجر (١٠/ ٥٢٨).

المبحث الرابع

﴿ التوازن بين الاحتساب على أهل الإفراط وأهل التفريط ﴾

إن عدم الاتزان بين الإنكار على أهل الغلو والإفراط والإنكار على أهل التسيب والتفريط لهو من أهم مظاهر الخلل في القيام بهذه الشعيرة العظيمة، ومما لا شك فيه أن هذا الخلل ناشئ عن غياب مفهوم شمولية الحسبة وعمومها عن كثير من المحتسبين، فتستولي على بعضهم النظرة الضيقة والعادات الشخصية، فلا يكون في ممارسته الحسبة منطلقًا من قواعد الشرع وأحكامه بل مما اعتاد إنكاره من المنكرات، ولغياب التوازن والشمولية في هذه الشعيرة مخاطر عدة، سواء في الاقتصار على منكرات التفريط أو الاقتصار على منكرات الإفراط، ولكن الواقع الملموس أن الأغلب الأعم في القائمين بشعيرة الاحتساب هو الاقتصار على منكرات التفريط دون الإفراط، وقد أدى ذلك لمخاطر عديدة من أهمها:

- انتشار أفكار وممارسات الغلو في كثير من أبواب الدين، كالغلو في أبواب التكفير والقتال، أو الغلو في التبديع والتفسيق، أو غير ذلك من أنواع الغلو، وشيوع تلك المنكرات لا يقل ضرره ولا خطره ولا ذمه في الشرع عن شيوع منكرات التفريط في الأمة، وقد نقل عن بعض السلف أنه قال: «ما أمر الله سبحانه بأمر إلا وللشيطان

فيه نزغتان: إما إلى تفريط وتقصير، وإما إلى مجاوزة وغلوّ. ولا يبالي بأيهما ظفر»[(١)].

- من محاذير الاقتصار في الإنكار على أهل التفريط أن ينسب إلى دين الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ ما ليس منه، وذلك لأن عامة الغلاة في الدين ينسبون أقوالهم وأفعالهم إلى دين الله وشرعه، ويستدلون على شرعنة غلوهم بالمتشابه من الأدلة يلبسون بها على الناس، فسكوت أهل الحسبة على هذا التغيير لمعالم الدين وأحكامه يفهم من قبل العامة على أنه إمرار وإقرار لهذه الأفكار، وقد شدد الله عَزَّوَجَلَّ في كتابه التحذير من القول عليه بغير علم، بل نص الله سبحانه على التحذير من تحريم ما أحله بغير علم، وسمى ذلك الفعل عدوانًا، قال تعالى: ﴿وَمَا لَكُمْ أَلَّا تَأْكُلُوا۟ مِمَّا ذُكِرَ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا ٱضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ ۗ وَإِنَّ كَثِيرًا لَّيُضِلُّونَ بِأَهْوَآئِهِم بِغَيْرِ عِلْمٍ ۗ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُعْتَدِينَ ﴿١١٩﴾﴾ [الأنعام:١١٩]، ومن المعلوم أن المنكرات الظاهرة تنتشر وتشيع بعدم إنكارها مع علم الكافة أنها من المنكرات المحرمات، فكيف بالأمور التي تنسب إلى دين الله وتشتبه وتلتبس على الناس؟! فتغاضي أهل الحسبة عن بعض المنكرات إسهام مباشر منهم في إذاعتها

(١) إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان، لابن القيم (١١٦).

وإشاعتها، قال ابن داود الحنبلي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فإذا فعلت المعاصي جهارًا وتواطأ الناس على عدم الإنكار، كان ذلك تحريضًا على فعلها وسببًا مثيرًا لإنشائها وكثرتها»[(١)].

- نسبة أفكار الغلو وممارساته إلى الدعاة، وذلك لأن العامة والجمهور في الغالب لا يفصلون ويميزون، بل يأخذون الجماعة بالواحد، خاصة مع تعمد بعض الإعلاميين ونحوهم تعميم وصف الغلو على الدعاة، فإذا ظهر الغلو في ممارسات أحد الدعاة أو جماعة منهم وسكت عنهم أهل الدعوة والحسبة، فإن ذلك الغلو ينسب مباشرة إلى الدعاة إلى الله سواء كانت تلك النية بسلامة قصد أو بقصد خبيث، وينتج عن ذلك الكثير من المفاسد الشرعية والواقعية.

- تشويه صورة الاحتساب والدعوة وأهلهما، ونفور الناس عنهما، وفي هذا إبعاد للأمة عن مصدر خيريتها وحيلولة بينها وبين أهل الخير فيها.

- التضييق على الدعاة إلى الله تعالى وأهل التدين والاستقامة من قبل الحكومات بسبب انتشار أفكار الغلو، وما يعقب ذلك من تعطل كثير من المشاريع الدعوية بل والاحتسابية، مع إحجام كثير

(١) الكنز الأكبر في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (٤٥).

من المتعاونين والداعمين للدعوة عن دعمها بسبب انتشار ذات الأفكار.

- انتشار الغلو وقلة الإنكار عليه يفضي إلى خلل معاكس بسبب رد الفعل، فبشيوع الغلو في قضية معينة ينشأ تفريط مقابل كرد فعل عليها، وفي هذا من تكثير الشر والفساد ما فيه، وكثير من البدع والفتن في الأمة نشأت كردود أفعال على ممارسات خاطئة أخرى، كما نشأ الإرجاء كرد فعل على بدعة الخوارج، ونشأت بدعة التشبيه كرد فعل على بدعة التعطيل، ونشأ الغلو في آل بيت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كرد فعل على ظلم البعض لهم، ومناصبتهم العداء، ولا يخفى أن كثيرًا من هذه الفتن كان وراءها من استغل الغلو فأذكى ناره، ثم استفاد من رد الفعل ووجهه إلى بدعة أخرى قاصدًا بذلك هدم الدين، كما هو معروف في قصة ابن سبأ وغيره، فعلى الدعاة أن لا يخلوا الجو لهؤلاء الذين يستغلون ردود أفعال الناس ويوجهونها إلى التفريط والمعصية وإشاعة الفواحش، بل على المحتسبين مسؤولية عظيمة في الاحتساب على الغلو وملء هذا الفراغ بالحق والخير والدعوة إلى التوسط والاعتدال، قبل أن يملأه غيرهم بالباطل والدعوة إلى التفريط والانحلال.

- وإن التغاضي عن منكرات الغلو فيه من المفاسد ما في

ترك الاحتساب على منكرات التفريط وزيادة، وقد سرد السعدي رَحِمَهُ ٱللَّهُ بعض مفاسد ترك إنكار المنكرات عند تفسير قول الله تعالى: ﴿لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۢ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبۡنِ مَرۡيَمَۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعۡتَدُونَ ٧٨ كَانُواْ لَا يَتَنَاهَوۡنَ عَن مُّنكَرٖ فَعَلُوهُۚ لَبِئۡسَ مَا كَانُواْ يَفۡعَلُونَ ٧٩﴾ [المائدة: ٧٨-٧٩]، فقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أي: كانوا يفعلون المنكر، ولا ينهى بعضهم بعضا، فيشترك بذلك المباشر، وغيره الذي سكت عن النهي عن المنكر مع قدرته على ذلك.

وذلك يدل على تهاونهم بأمر الله، وأن معصيته خفيفة عليهم، فلو كان لديهم تعظيم لربهم لغاروا لمحارمه، ولغضبوا لغضبه، وإنما كان السكوت عن المنكر - مع القدرة - موجبا للعقوبة، لما فيه من المفاسد العظيمة:

منها: أن مجرد السكوت، فعل معصية، وإن لم يباشرها الساكت. فإنه - كما يجب اجتناب المعصية - فإنه يجب الإنكار على من فعل المعصية.

ومنها: ما تقدم أنه يدل على التهاون بالمعاصي، وقلة الاكتراث بها.

ومنها: أن ذلك يجرئ العصاة والفسقة على الإكثار من المعاصي إذا لم يردعوا عنها، فيزداد الشر، وتعظم المصيبة الدينية والدنيوية، ويكون لهم الشوكة والظهور، ثم بعد ذلك يضعف أهل الخير عن مقاومة أهل الشر، حتى لا يقدرون على ما كانوا يقدرون عليه أولا.

ومنها: أن -في ترك الإنكار للمنكر- يندرس العلم، ويكثر الجهل، فإن المعصية- مع تكررها وصدورها من كثير من الأشخاص، وعدم إنكار أهل الدين والعلم لها - يظن أنها ليست بمعصية، وربما ظن الجاهل أنها عبادة مستحسنة، وأي مفسدة أعظم من اعتقاد ما حرم الله حلالا؟ وانقلاب الحقائق على النفوس ورؤية الباطل حقا؟

ومنها: أن السكوت على معصية العاصين، ربما تزينت المعصية في صدور الناس، واقتدى بعضهم ببعض، فالإنسان مولع بالاقتداء بأضرابه وبني جنسه، ومنها ومنها.

فلما كان السكوت عن الإنكار بهذه المثابة، نص الله تعالى أن بني إسرائيل الكفار منهم لعنهم بمعاصيهم واعتدائهم، وخص من ذلك هذا المنكر العظيم»[(١)].

(١) تفسير السعدي = تيسير الكريم الرحمن ت: عبد الرحمن اللويحق، مؤسسة الرسالة الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ (ص: ٢٤٠).

إلى غير ذلك من المخاطر الكثيرة الحاصلة في الحال أو المخوفة في المآل.

❁ أسباب اقتصار بعض المحتسبين في الحسبة على منكرات التفريط:

وتوجه كثير من المحتسبين إلى الاقتصار في الاحتساب على منكرات التفريط دون الإفراط ناتج عن أسباب كثيرة منها:

- غياب العلم بشمولية شعيرة الاحتساب، وأنها تشمل الأمر بكل معروف والنهي عن كل منكر، كما يدل على ذلك عموم سائر الآيات الآمرة بالحسبة، وقد فسر العلماء المعروف بكل ما يأمر به شرعًا، وفسروا المنكر بكل ما ينهى عنه شرعًا[1]، فبعض الناس قد يظن أن الاحتساب إنما هو على منكرات التفريط دون الإفراط، ومنهم من يقصر الحسبة على أنواع قليلة من المنكرات مثل منكرات اللباس والزينة والهدي الظاهر وسماع المعازف ونحوها، وقد ابتليت الأمة وتضررت باقتصار كثير من المحتسبين على تلك المنكرات تضررًا كثيرًا.

- الانطلاق في ممارسة الاحتساب من منطلق العادة والإلف، فبعض المحتسبين يكون على علم بعموم شعيرة الاحتساب

(١) والنص على هذا في كثير من كتب التفسير انظر مثلاً: البحر المحيط (٣/ ٢٩٠).

وأنه كما يحتسب على أهل التفريط ينبغي عليه الاحتساب على أهل الإفراط، ولكنه بحكم عادته وما درج عليه ونشأ ينشغل بالاحتساب على جملة محدودة من المنكرات المتعلقة بالتفريط، وهذا السبب يشبه الذي سبقه، ولكن الفرق بينهما أن الأول هو عدم العلم، وعلاجه بالتعليم والبيان، أما الثاني فهو وجود العلم وانعدام التطبيق، وعلاجه بالتذكير والوعظ والتأكيد، وبإشاعة ثقافة الشمول والعموم في الاحتساب.

- من الأسباب التي أدت بكثير من المحتسبين إلى تجنب الاحتساب على أهل الغلو هو السلامة من سهام ألسنتهم، وذلك لأن أهل الأهواء يشتد تمسكهم بأهوائهم غالبًا، كما يروى عن الإمام علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: «الهوى عند من خالف السنة حق وإن ضربت فيه عنقه»[(١)]، فلشدة تمسكهم بباطلهم يرمون من يكفهم عنه بكل شر ونقيصة، والسلامة من ألسنتهم دافع حقيقي لكثير من الدعاة والمحتسبين لتجنب الكلام عليهم وإثارة عداوتهم، وينبغي في علاج هذا السبب أن يستحضر الداعية خطورة تركهم وما أرادوا فتغرق بذلك سفينة المجتمع، وأن يستحضر أن دأب أهل السنة أن يبتلوا في بيان الحق والدين بالاتهامات الكاذبة والأسماء

(١) الإبانة عن أصول الديانة لابن بطة العكبري (٥٥).

الشنيعة، فالخوارج يسمون أهل السنة مرجئة، والروافض يسمونهم نواصب، ومعطلة الصفات يسمونهم مشبهة ومجسمة إلى غير ذلك من الألقاب الشنيعة، وكثير من غلاة اليوم يصفون من ينكر عليهم بالعمالة والخيانة والجبن والخنوع، إلى آخر تلك الأوصاف التي لو توقف أهل السنة عندها طلبًا لسلامة أنفسهم من اتهاماتهم لاندرس دين الله ولبس على أهله، ولغلبت البدع على السنة.

- وكذلك من أسباب إحجام بعض الدعاة عن الإنكار على الغلو وأهله خشيته من أن يظهر - أو يظهره البعض - في صف أهل التفريط أو معاداة الدعوة في مقابل أهل الغلو، أو يخشى أن يستغل بعض أهل الباطل كلامه في إنزال الظلم والجور على بعض الدعاة، إلى غير ذلك من المخاوف، وعلاج هذا السبب ببيان أن ما لا يدرك كله لا يترك جله، وأنه إذا ترجحت مفسدة الاحتساب على صورة من صور الغلو بوسيلة معينة فلا يلزم من ذلك ترك الاحتساب على سائر صور الغلو، ولا ترك الاحتساب على الغلو من خلال الوسائل التي لا تترجح فيها المفسدة، فيمكن الاحتساب على أهل الغلو في لقاءات خاصة ومجالس مغلقة ومحادثات هاتفية ورسائل شخصية إلى غير ذلك من الوسائل.

- من أسباب عدم إنكار المحتسبين على كثير من صور الغلو كذلك هو عدم علمهم بأن هذه الصور من الغلو من المنكرات التي ينبغي إنكارها، فمنهم من يظنها من باب الخلاف السائغ أو يترك الإنكار على الغلاة لعدم قدرته على مناظرتهم ومجادلتهم والإجابة عما أخطأوا في فهمه من أدلة الشرع، وعلاج هذا السبب في تأهيل الدعاة والمحتسبين علميًا في قضايا الغلو، ببيان صور الغلو المعاصرة، وأدلتها وحججها، وكيفية الرد عليها ردًا علميًا مؤصلًا، سالمـًا من التفريط والإفراط.

- وأخيرًا، من هذه الأسباب انشغال كثير من المحتسبين بمنكرات التفريط التي هي أكثر ظهورًا في المجتمع، مع عدم علمهم بمدى انتشار أفكار الغلو وقدر خطورتها، وعلاج هذا السبب بتوعية المحتسبين بمدى انتشار أفكار الغلو بين شباب الأمة، وما يترتب على هذه الأفكار من مخاطر تطال الغلاة أنفسهم والمجتمع الذي يعيشون فيه، وتطال الدعوة ذاتها والدعاة أنفسهم، وأن تكون هذه التوعية مبنية على الدراسات العلمية والمعلومات الحقيقية والبعد عن التهويل، والتزام الاتزان المعقول.

❁ علاج ظاهرة عدم التوازن في الحسبة:

من واجب كبار الدعاة والمصلحين والمعتنين بأمر الحسبة والاحتساب أن يعملوا على ملء هذه الفجوة، وإعادة فريضة الاحتساب إلى حقيقتها ودورها في تقويم مسيرة الأمة وضبطها على مراد الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ وأحكام شريعته بغير إفراط ولا تفريط، **ولمعالجة ظاهرة عدم الاتزان في الحسبة يقترح ما يلي:**

* إشاعة ثقافة الشمول والعموم في الحسبة بين المحتسبين: وذلك من خلال وسائل عديدة كالخطب والمحاضرات والدورات العلمية والمجالس العامة والخاصة، والإصدارات المرئية والمسموعة والمقروءة التي تعالج ظاهرة عدم التوازن في الحسبة معالجة واقعية متزنة، مع التركيز على المعوقات الحقيقية التي تحول بين المحتسبين وبين التوازن في الحسبة.

* تأهيل المحتسبين علميًا في قضايا الغلو المعاصر التي تحتاج إلى تأهيل علمي معين، كما يجمع لذلك تأهيلهم واقعيًا بحقيقة واقع منكرات الغلو ومدى انتشارها، واستخدام كافة الوسائل المتاحة في هذا الأمر.

* الاحتساب على أهل الإفراط يختلف في طريقته وأسلوبه ومادته العلمية عن الاحتساب على أهل التفريط، فلا بد من إرشاد

المحتسبين إلى الطريقة المناسبة للاحتساب على الغلاة باختلاف طبقاتهم وأنواعهم.

* تقديم القدوات الحسنة للمحتسبين بالقيام بواجب الحسبة بشموله وعمومه.

* تنبيه المحتسبين إلى أنه لا تلازم بين الإنكار على الغلاة وبين الوقوف مع الظالمين، وتقديم سيرة السلف رضوان الله عليهم في ذلك، كما روي عن الثوري والنخعي وغيرهم الذين كثرت نصوصهم في الإنكار على الغلاة والخوارج، مع عدم ركونهم إلى الملوك الظلمة وكثرة إنكارهم عليهم.

* تنشيط التعاون بين المحتسبين والجهات المعتنية بالاحتساب، حتى يحصل التكامل المطلوب بينهم.

* لا مانع من تخصص بعض المحتسبين أو الجهات الاحتسابية في الاحتساب على بعض المنكرات التي قل فيها الاحتساب وعم بها الضرر، مع عدم إغفال التوازن والتكامل بين المحتسبين أفرادًا ومؤسسات.

* استخدام كافة الأساليب والوسائل المتاحة في الاحتساب، مع التجديد والتطوير والابتكار فيها، ما يوفر سعة ومساحة لأهل الحسبة تستغل لتحقيق التوازن المطلوب.

خاتمة

ظهر من خلال هذه الرسالة المختصرة حاجة الأمة إلى دراسة لأسباب ومظاهر الإفراط والتفريط في الاحتساب، والعمل على وضع برامج جادة لإزالة هذه الأسباب والظواهر أو تقليلها حسب الإمكان، مع العمل على نشر مفهوم التوسط والاعتدال وحقيقته في الأمة، وكذلك إلى نشر فقه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حتى يقوم به الناس على بصيرة من دين ربهم، ووعي بواقعهم.

كما ظهرت خطورة اختلال التوازن في الاحتساب، وأهمية إشاعة ثقافة العموم والشمول في الحسبة، واتضحت بعض الأسباب التي أدت بكثير من المحتسبين إلى الاقتصار على الاحتساب على مجالات معينة دون غيرها.

وفي الختام نسأل الله عَزَّوَجَلَّ أن يجعل هذا العمل خالصًا لوجهه الكريم، وأن يغفر لنا ما فيه من زلل أو خلل أو تقصير، إن ربنا جواد كريم بر رؤوف رحيم، والحمد لله رب العالمين.

الفهرس

الموضـــــــــــــــــــــوع **الصفحة**

- مقدمة ٥
- المبحث الأول: التوسط في الحسبة مكانته وأهميته ٧
- المبحث الثاني: الإفراط في الحسبة أسبابه ومظاهره ١٢
- المبحث الثالث: التفريط في الحسبة أسبابه ومظاهره ٢٣
- المبحث الرابع: التوازن بين الاحتساب على أهل الإفراط وأهل التفريط ٣٠
- خاتمة ٤٢